الفصل الثاني

خصائص الاقتصاد الإسلامي

ويشمل المباحث الآتية:

المبحث الأول: الاقتصاد الإسلامي اقتصاد رباني وعقدي.

المبحث الثاني: الاقتصاد الإسلامي اقتصاد ذو طابع تعبدي وهدف سام.

المبحث الثالث: الاقتصاد الإسلامي اقتصاد إنساني عالمي وواقعي.

المبحث الرابع: الاقتصاد الإسلامي اقتصاد يحقق التوازن بين مصلحة الفرد والجماعة ويرشد استخدام المال.

الفصل الثاني

خصائص الاقتصاد الإسلامي

المبحث الأول

اقتصاد رباني وعقدي

أولاً– اقتصاد رباني، لأنه يستمد قواعده، وأصوله، ومبادئه، من مصادر التشريع الإسلامي– وقد بيّن القرآن الكريم والحديث النبوي كثيراً من المبادئ الاقتصادية منها:

١– المال لله والإنسان مستخلف فيه:

تتميز القواعد العامة للاقتصاد الإسلامي بظاهرة مطردة، وهي أن المال سواء كان نقداً أو سلعة أو غيرهما هي ملك لله سبحانه وتعالى وأن الإنسان مستخلف على هذه النعم بتسخيرها له.

قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾[١].

وقال سبحانه: ﴿وَأَنفِقُوا۟ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾[٢].

وهذه الخاصية المميزة للاقتصاد الإسلامي خاصية خطيرة لأنها تتعلق بأساس النظرة إلى المال، وإن مثل هذه الخاصية لا وجود لها البتة في المفهوم الشيوعي ولا في المفهوم الرأسمالي لأن الدين مفصول عن الحياة المدنية عندهم عمداً وقصداً[٣].

٢– الحرية الاقتصادية المقيدة: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾[٤].

---

(١) المائدة، آية ١٢٠.

(٢) الحديد، آية ٧.

(٣) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الإسلامية، الجزء الخامس، المجلد الشرعي الثالث ص٣٠.

(٤) النساء، آية ١٢٩.

٣- ترشيد الإنفاق: قال تعالى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ﴾[1].

٤- العدالة الاجتماعية وحفظ التوازن بين أفراد المجتمع، قال تعالى: ﴿كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ﴾[2].

إن من مقتضى كون الاقتصاد إلهياً وربانياً، مسؤولية الفرد والمجتمع عن القيام بأي نشاط اقتصادي يخالف فيه شرع الله عز وجل، فإذا ما عصي الله سبحانه وتعالى بشيء من ذلك، فإنه سبحانه وتعالى سيجعل الفرد والمجتمع في مشقة من العيش، وأزمة اقتصادية في الدنيا.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا﴾[3].

ثانياً- اقتصاد عقدي:

إن العقيدة الإسلامية القائمة على الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، تعد مصدراً أساسياً للاقتصاد الإسلامي الذي يتأثر فيها، حيث يأخذ منها قيمه، وقواعده وأصوله، وخصائصه، ويهتدي بها، ليحقق أهدافه في الحياة، ولهذه العقيدة دور بارز في سلوك المسلم وتصرفاته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية فهي تجعله يؤمن بأن المالك الحقيقي لهذا الكون هو الله عز وجل القائل: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ﴾[4] وأن ملكية الإنسان للأشياء هي ملكية مؤقتة لقوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ ٱلْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا

---

(١) الأعراف، آية ٣١.

(٢) الحشر، آية ٦.

(٣) طه، آية ١٢٤.

(٤) آل عمران، آية ١٨٩.

يُرْجَعُونَ﴾[1] وأن الله سبحانه وتعالى فاوت في الرزق بين العباد وجعلهم درجات في ذلك، قال تعالى: ﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ۚ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُوا۟ بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَآءٌ ۚ﴾[2].

فإن للتفاضل في الرزق نتائج اقتصادية، إذ تجعل الإنسان قنوعاً برزقه، وأنه لن يستطيع أن يرد ما قدرَهُ الله له، ولا يحصّل أكثر مما قدر له، مهما سعى ونافس الآخرين في الكسب، فالمسلم لا يجعل المال هدفاً يسعى إليه، وإنما يؤمن بأن هذا المال وسيلة يُستعان بها لقضاء حاجاته وتأمين متطلباته[3].

إن الإيمان بالله سبحانه واليوم الآخر يدفع الإنسان إلى الخوف منه، وهذا ينعكس على سلوك الإنسان وتصرفه، فيمتنع عن مزاولة الأنشطة الاقتصادية المحرمة كالربا والاحتكار وكذلك يولد في النفس أن مزاولة النشاط الاقتصادي المشروع هو عبادة بل من أعظم وسائل التقرب إلى الله عز وجل.

قال ﷺ: «إن من الذنوب ذنوباً لا تكفرها الصلاة، ولا الحج، ولا العمرة، ولكن يكفرُها الهمَّ في طلب العيش»[4].

ويبدو مما سبق أن الاقتصاد الإسلامي يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالعقيدة الإسلامية.

❁ ❁ ❁

---

(١) مريم، آية ٤٠.

(٢) النحل، آية ٧١.

(٣) توزيع الدخل في الاقتصاد الإسلامي، الزميل الدكتور صالح العلي ص٦٩-٧٤، ومعالم الاقتصاد الإسلامي للمؤلف نفسه ص٣٤ فما بعد.

(٤) أورده الإمام العجلوني في كتابه كشف الخفاء بتحقيق أحمد قلاش ٢٥٤/١ رقم ٧٨٣، وكذلك السيوطي في الجامع الصغير ٣٣٠/١ رقم ٢٤٦١ عن أبي هريرة، ورمز إلى ضعفه.

المبحث الثاني

اقتصاد ذو طابع تعبدي وهدف سام

أولاً- اقتصاد ذو طابع تعبدي:

إن أي عمل يقوم به المسلم -اقتصادياً أو غير اقتصادي- يمكن أن يتحول من عمل مادي عادي إلى عبادة يثاب عليها. إذا قصد بعمله هذا وجه الله سبحانه.

وهذا ما يكشف لنا عن الدور الكبير الذي تؤديه النية في تحويل الأعمال العادية إلى عبادات يثاب عليها الإنسان، وهو الأمر الذي يؤيده قول النبي ﷺ فيما يرويه عنه عمر بن الخطاب: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»[1].

وقوله عليه الصلاة والسلام الذي يرويه عنه سعد بن أبي وقاص «وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها حتى ما تجعل في فم امرأتك»[2].

وتطبيقاً لهذه القاعدة العامة: فإن النشاط الاقتصادي في الإسلام يمكن أن يتحول من نشاط مادي بحت إلى عبادة يثاب المسلم عليها إذا ابتغى بنشاطه ذلك وجه الله سبحانه.

ومصداق ذلك في الحديث أن بعض الصحابة رأى شاباً قوياً يسرع إلى عمله فقال بعضهم: «لو كان هذا في سبيل الله» فرد عليهم النبي بقوله: «إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه فهو في سبيل الله»[3] والذي يستفاد من هذا الحديث أن النشاط الاقتصادي شأنه شأن أي نشاط آخر، إذا تحررت فيه النية وخلص القصد تحقق فيه معنى العبادة.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، باب بدء الوحي ٤٢/١ وشرح مسلم على النووي ٥٣/١٣.

(٢) رواه البخاري، باب ما جاء أن الأعمال بالنية الحسنة ٣٠/١ رقم الحديث ٥٦.

(٣) رواه البيهقي في الكبرى ٤٧٩/٧ والطبراني في الكبير ٤٩١/١٣.

وهذا المعنى يبرزه بوضوح حديث النبي ﷺ الذي يرويه عنه أبو هريرة «إن الله عز وجل يقول يوم القيامة: يا ابن آدم مرضت فلم تعدني، قال: ربِّ كيف أعودك وأنت رب العالمين، قال: أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تعده، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده...» [1].

فعيادة المريض عبادة وإطعام الفقير عبادة... وهكذا[2].

فالله سبحانه وتعالى لم يجعل العبادة محصورة فيما افترضه على الناس بل وسع من دائرتها لتشمل كل عمل خير، نافع، يفيد الفرد والمجتمع بشرط إخلاص النية فيه لله تعالى، وكون هذا العمل مشروعاً لقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾[3].

وقد جعل النبي ﷺ الأعمال التي يقوم بها الإنسان لمعيشته، وكفاية نفسه، وأهله، ومجتمعه، عبادة يتقرب بها العبد إلى الله، فالمزارع في حقله، يثاب على عمله، لقول النبي ﷺ: «ما من مسلم يزرع زرعاً أو يغرس غرساً فيأكل منه طير أو إنسانٌ أو بهيمة إلا كان له به صدقة»[4].

ثانياً– اقتصاد ذو هدف سام:

إن النظم الاقتصادية الوضعية من رأسمالية واشتراكية تهدف إلى تحقيق النفع المادي وحده لأتباعها، ذلك هو هدفها.

أما الاقتصاد الإسلامي فهو لا يسعى إلى النفع المادي فقط، وإنما يعتبره وسيلة لغاية أكبر وهدف أسمى هو إعمار الأرض وتهيئتها للعيش الإنساني امتثالاً

---

(١) رواه مسلم في صحيحه، باب فضل عيادة المريض ٨/١٣ رقم ٦٧٢١.

(٢) النظام الاقتصاد في الإسلام، د. أحمد محمد العسال ود. فتحي عبد الكريم ص٢٠.

(٣) الأنعام آية ١٦٢.

(٤) رواه البخاري ٢/٨١٧ ومسلم ٣/١١٨٩.

لأمر الله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ﴾[1] وتحقيقاً لخلافته في أرضه وفرق كبير بين أن يكون النفع المادي هو الغاية وهو الهدف، وبين أن يكون وسيلة لغاية أكبر وهدف أسمى وهو إعمار الأرض وتهيئتها للعيش الإنساني، وتحقيق الرفاهية والخير للناس كافة.

ففي الحالة الأولى -إذا كان النفع المادي هو الهدف- سوف تكون الأنانية والاحتكار والاستئثار بخيرات الدنيا ومنعها عن الآخرين كما يحدث في النظم المتصارعة.

أما في الحالة الثانية -حيث يكون إعمار الأرض هو الهدف- فإن المنافسة والأنانية والاحتكار- سوف تتحول إلى تفاهم وتعاون بين الشعوب والدول لإعمار الأرض واستغلال ثرواتها لمصلحة البشرية جميعها[2].

إذاً فهدف النشاط الاقتصادي في الإسلام ليس هو المنافسة والاحتكار والسيطرة، كما يحدث في ظل النظم الاقتصادية الوضعية، وإنما الهدف هو العمل على تحقيق الخير والرفاهية والنفع العام للمجتمع كله، امتثالاً لأمر الله تعالى: ﴿وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ وَأَحۡسِن كَمَآ أَحۡسَنَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ وَلَا تَبۡغِ ٱلۡفَسَادَ فِي ٱلۡأَرۡضِۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُفۡسِدِينَ﴾[3].

❁ ❁ ❁

(١) البقرة، آية ١٦٨.

(٢) النظام الاقتصاد في الإسلام، د. أحمد العسال ود. فتحي عبد الكريم ص٢٤-٢٥.

(٣) القصص، آية ٧٧.

المبحث الثالث

اقتصاد إنساني عالمي وواقعي

أولاً- اقتصاد إنساني عالمي:

إن الإسلام دينٌ عالميٌ إنساني أبدي، لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا﴾[2]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾[3].

لذا فإن كل ما يتصل به يأخذ هذه الصفة، لذلك يكون الاقتصاد الإسلامي اقتصاداً إنسانياً عالمياً.

ومما يدل على إنسانية الاقتصاد الإسلامي وعالميته أنه لم يفرق في المعاملة بين فرد وآخر، أو بين شعب وآخر، ومن ثمَّ فإن الإسلام شرع تعاليمه للناس كافة، و لم يقتصر فيها على المسلمين فقط.

تأمل في هذه الآيات: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ﴾[4].

﴿وَيۡلٞ لِّلۡمُطَفِّفِينَ ١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسۡتَوۡفُونَ ٢ وَإِذَا كَالُوهُمۡ أَو وَّزَنُوهُمۡ يُخۡسِرُونَ﴾[5].

﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ﴾[6].

---

(١) الأنبياء، آية ١٠٧.

(٢) سبأ، آية ٢٢.

(٣) آل عمران، آية ١٩.

(٤) النساء، آية ٥٨.

(٥) المطففين، آية ١-٣.

(٦) المائدة، آية ٨.

إن هذه الأوامر والنواهي والتوجيهات ليست خاصة بالمسلمين، دون غيرهم، بل هي للناس جميعاً[1].

ومن هنا تبرز أهمية الاقتصاد الإسلامي ودوره للعالم أجمع، بوصفه المنهج الاقتصادي الذي ترتبط به حضارياً جماهير هذا العالم.

ثانياً– اقتصاد واقعي:

الاقتصاد الإسلامي اقتصاد واقعي، لأنه يراعي في نظرته الاقتصادية واقع الفرد والمجتمع، فيرى متطلباته من خلال الواقع الذي يعيش فيه، فلا يحمله من التكاليف ما لا يطيق، ولا يفرض عليه ما لا يستطيع، قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾[2]، فلا يحرم الفرد من سلوكه وتصرفاته الاقتصادية التي تنسجم مع طبيعته الإنسانية لذلك أعطاه كل ما ينمي هذه الطبيعة، ويعزز هذه الفطرة، فشرع له حق الملكية الخاصة، والحرية الاقتصادية، لكنه قيد هذه الحقوق نظراً إلى واقع الإنسان، والمجتمع الذي يعيش فيه.

فهذه الواقعية للاقتصاد الإسلامي ميزته عن غيره من النظم الاقتصادية الأخرى التي نظرت إلى الإنسان نظرة خيالية، ورسمت له أهدافاً غير واقعية فالاشتراكية حرمت الفرد من حقه في التملك، فصادمت طبيعة الإنسان وفطرته، والرأسمالية أعطت الفرد الحرية المطلقة فتناست حاجة المجتمع والواقع التي تقيدها[3].

وإمعاناً في الواقعية وعدم التكليف بما يشق الإتيان به على الناس عامة، أو على شخص بعينه: فإن الشريعة الإسلامية أقامت الحاجيات –وهي ما يشق على

---

(١) معالم الاقتصاد الإسلامي، د. صالح العلي ص٤٣، ذاتية السياسة الاقتصادية الإسلامية، د. محمد شوقي الفنجري ص٧٤–٧٥.

(٢) البقرة، آية ٢٨٦.

(٣) معالم الاقتصاد الإسلامي، د. صالح العلي ص٤٥–٤٦.

الناس تركها- مقام الضروريات، وهي ما يتوقف عليها بقاء النفس أو عضو من أعضاء البدن، في الرُّخص وإباحة المحظورات ولذلك قالوا: الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت الحاجة أو خاصة حتى لا يقع الناس في الحرج[1]، وهذا كله يؤخذ من قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾[2].

❁ ❁ ❁

(١) مباحث في الاقتصاد الإسلامي د. محمد رواس قلعجي ص٥٧.

(٢) البقرة، آية ١٨٥.

المبحث الرابع

اقتصاد يحقق التوازن بين مصلحة الفرد والجماعة ويُرَشْد استخدام المال

المطلب الأول: تحقيق التوازن بين مصلحة الفرد والجماعة:

إن هدف كل نظام اقتصادي هو تحقيق المصلحة لأتباعه، لكن هذه المصلحة قد تكون عامة وقد تكون خاصة.

– فالنظام الاقتصادي الرأسمالي: ينظر إلى الفرد على أنه محور الوجود والغاية منه، ومن ثم فهو يهتم بمصلحته ويقدمها على مصلحة الجماعة كلها. لذا كان لهذا النظام مساوئ كثيرة منها: تفشي البطالة، والتفاوت الكبير بين الدخول والثروات وظهور الاحتكارات.

– أما النظام الاقتصادي الاشتراكي –على عكس النظام الرأسمالي– يقدم مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد بل يضحي بها في سبيل مصلحة الفرد، وبناءً على ذلك فقد ألغى الملكية الفردية لأدوات الإنتاج إلغاءً تاماً، كما ألغى الحرية الاقتصادية الفردية واستبدل بهما الملكية العامة والحرية الاقتصادية العامة.

فكان لهذا المسلك مساوئ لا تقل عن مساوئ النظام الرأسمالي، لأن إلغاء الملكية الفردية والحرية الاقتصادية يصادم الفطرة الإنسانية ويؤدي إلى إحباط الهمم وإلى التكاسل، ولهذا نجد الدول الاشتراكية تعاني من تقهقر الإنتاج كماً وكيفاً[1].

– أما الاقتصاد الإسلامي: فقد وازن بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع فلم يهدر حق الفرد لصالح المجتمع كما تفعل الاشتراكية، ولم يطلق يد الفرد ولو كان ذلك على حساب المجتمع كما هو الحال في الرأسمالية، بل يعترف بكل من مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، طالما لم يكن هناك تعارض بينهما، أو كان، وأمكن التوفيق بينهما.

---

(١) النظام الاقتصاد الإسلامي، د. أحمد العسال ود. فتحي عبد الكريم ص٢٧–٣٠.

أما إذا تعارضت مصلحة الفرد مع مصلحة المجتمع و لم يمكن التوفيق بينهما فإنه يقدم مصلحة المجتمع.

وقد عبّر الفقهاء عن هذا بقولهم: «يحتمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام» لذا أجازوا التسعير إذا تعدى الناس في أسعارهم السعر العادل للسلع، وأجازوا بيع الفاضل عن قوت المحتكِر وقوتِ عياله إلى وقت السَّعة مما احتكره من الطعام جبراً عنه[1].

ومن الأدلة على ذلك منعه ﷺ من تلقي الركبان، ما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلقوا الركبان، ولا يبيع حاضرٌ لبادٍ»[2].

ففي هذا الحديث تقديم لمصلحة عامة وهي مصلحة أهل السوق، على مصلحة خاصة، وهي مصلحة المتلقي في أن يحصل على السلعة ويعيد بيعها بربح يعود عليه.

وكذلك وازن الإسلام بين مطالب الدنيا وثواب الآخرة، و لم يرضَ بإهمال واحدٍ منهما فقال تعالى: ﴿ وَٱبۡتَغِ فِيمَآ ءَاتَىٰكَ ٱللَّهُ ٱلدَّارَ ٱلۡأٓخِرَةَۖ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ ٱلدُّنۡيَاۖ ﴾[3].

ووازن بين الإسراف والتقتير في الإنفاق فقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴾[4].

---

(١) مباحث في الاقتصاد الإسلامي، د. محمد رواس قلعجي ص٥٨-٥٩.

(٢) رواه البخاري رقم ٢٠٥٠ ومسلم رقم ١٥٢١.

(٣) القصص، آية ٧٧.

(٤) الفرقان، آية ٦٧.

المطلب الثاني: ترشيد استخدام المال:

وضع الله سبحانه وتعالى قواعد تنظيمية لترشيد الاستهلاك والإنفاق حفاظاً على الأفراد والمجتمع، ودعماً لكيانه، وارتقاء بالمستوى البشري فأمر بالقصد والاعتدال بالإنفاق ونهى عن الإسراف أو التقتير. وسأبحث هذا في النقاط التالية:

أ – الاعتدال في الإنفاق:

إن الإسلام قد حرم الإسراف لأنه يؤدي إلى انهيار الثروة وضياعها فيما لا يعود بالخير على الفرد والمجتمع، وكذلك حرّم التقتير لأنه يؤدي إلى حبس المال وعدم تنميته، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ وَكَانَ بَيۡنَ ذَٰلِكَ قَوَامٗا ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْ ﴾[2].

ب– عدم تمكين السفهاء من المال:

فالله سبحانه وتعالى خلق المال ليبنى به الكون والنفوس، ولذلك لا يمكّن منه من لا يُحسن التصرف فيه، ولذلك شرع الله سبحانه الحجر على السفيه الذي لا يحسن التصرف بالمال[3].

قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا ﴾[4].

ت– عدم استعمال المال لترويج الباطل والإضرار بالغير:

فقد حرم الإسلام الرشوة ونحوها، فقال تعالى: ﴿ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ وَتُدۡلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلۡحُكَّامِ لِتَأۡكُلُواْ فَرِيقٗا مِّنۡ أَمۡوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلۡإِثۡمِ

---

(١) الفرقان، آية ٦٧.

(٢) الأعراف، آية ٣١.

(٣) مباحث في الاقتصاد الإسلامي، د. محمد رواس قلعجي ص٦٠.

(٤) النساء، آية ٥.

وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1].

وكذلك لا يجوز استعمال المال استعمالاً يضرُ بالغير، فلا يحل لمن ملك تلفازاً أن يُعلي صوته بشكل يمنع غيره من النوم أو الدراسة أو غيرهما، وكذلك إذا كانت عمارة مؤلفة من دورين أو أكثر وكان ساكن العلو غير ساكن السفل، فليس لواحد منهما أن يتصرف في مسكنه تصرفاً مضراً بالآخر، وإن كان يتصرف في خالص ملكه، وله منفعة بهذا التصرف وقد عبّر الفقهاء عن ذلك بالقاعدة الفقهية «درء المفاسد مقدم على جلب المصالح»[2].

والأصل في هذا ما رواه أصحاب السنن أن رجلاً كانت له شجرة في أرض غيره، وكان صاحب الأرض يتضرر بدخول صاحب الشجرة فشكا ذلك إلى النبي ﷺ، فأمره أن يقبل بدلها أو يتبرع له بها، فلم يفعل، فأذن لصاحب الأرض بقلعها، وقال لصاحب الشجرة: «إنما أنت مُضارٌّ»[3].

❁ ❁ ❁

(١) البقرة، آية ١٨٨.

(٢) مباحث في الاقتصاد الإسلامي، د. محمد رواس قلعجي ص٦٠-٦١.

(٣) رواه أبو داود، باب القضاء ٣٢٩/٢ رقم ٣٦٣٦، والبيهقي في السنن ٢٥٧/٢ رقم ١٢٢٣٠.